

أُخْرَى يَنْبَغِي عَدَمَ تَفْصِيلِ إِيَّاتِ الْحَيَوَانَاتِ وَذَلِكَ مِنْ أَجْلِ اسْتِمْرَارِ النَّسْلِ الْحَيَوَانِيِّ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ الْأَعْرَاءُ!

إِنَّ عِبَادَةَ النَّحْرِ تَتِمُّ عَنْ طَرِيقِ ذَبْحِ الْأُضْحِيَّةِ عَلَى النَّحْرِ الْوَاجِبِ فِي أَيَّامِ مُعَيَّنَةٍ وَبِنَيْتِ النَّحْرِ. وَالتَّصَدُّقُ بِمَا يُسَاوِي ثَمَنَ الْأُضْحِيَّةِ مِنَ الصَّدَقَاتِ الْعَيْنِيَّةِ لَا يُجْرِي عَنْ الْأُضْحِيَّةِ. وَيَجِبُ تَجَنُّبُ مِثْلِ هَذِهِ الْمُمَارَسَاتِ. وَالنَّحْرُ هُوَ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ عِبَادَةٌ وَلَيْسَ بَيْعًا وَشِرَاءً لِلْحُومِ. وَبِالنَّالِيِّ فَإِنَّ الْمُمَارَسَاتِ الَّتِي تَجْعَلُ مِنَ عِبَادَةِ النَّحْرِ مَادَّةً تُبَاعُ بِوَزْنٍ مُعَيَّنٍ مِنَ اللَّحْمِ تَتَعَارَضُ مَعَ مَقْصِدِ هَذِهِ الْعِبَادَةِ وَرُوحِهَا. وَقَبْلَ عَمَلِيَّةِ الذَّبْحِ يَجِبُ تَحْدِيدُ كُلِّ أُضْحِيَّةٍ وَمُسَاهِمِيهَا. وَلَا يَجُوزُ أَبَدًا خَلْطُ لُحُومِ الْأَصْحَابِ لِإِثْمَامِ الْوَزْنِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ الْأَقْضِلُ!

إِنَّ الْأُضْحِيَّةَ هِيَ بِالْوَقْتِ نَفْسِهِ وَسِيلَةٌ لِتَعْرِيزِ أَوَاصِرِ الْأُخُوَّةِ وَتَنْمِيَةِ وَعِيِ التَّعَاوُنِ وَالتَّضَامُنِ. وَهِيَ بِنَاءُ الْجُسُورِ بَيْنَ قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ، وَهِيَ وَسِيلَةٌ أَمَلٍ لِلْمُحْتَاجِينَ فِي بِلَادِنَا وَالْمُضْطَّهَدِينَ وَالْمَظْلُومِينَ فِي كُلِّ رُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ الْعَالَمِ. وَمَا سَيَبْتَقِي لَنَا مِنَ الْأَصْحَابِ لَيْسَ مَا سَنَأْكُلُهُ وَنَسْتَهْلِكُهُ إِنَّمَا مَا نُشَارِكُهُ وَنَتَصَدَّقُ بِهِ. وَفِي حَدِيثٍ أَمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهُمْ ذَبَحُوا شَاءً، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَقِيَ مِنْهَا؛ قَالَتْ: مَا بَقِيَ مِنْهَا إِلَّا كِتْفُهَا، قَالَ: **"بَقِيَ كُلُّهَا غَيْرَ كِتْفِهَا"**.³

أَيُّهَا الْإِخْوَةُ الْأَعْرَاءُ!

إِنَّ أَجْمَلَ وَأَفْضَلَ طَرِيقَةً لِتَطْبِيقِ عِبَادَةِ النَّحْرِ هِيَ أَنْ يَقُومَ الْمَرْءُ بِنَفْسِهِ بِكُلِّ حُطُوتِ الْأُضْحِيَّةِ، مِنْ شِرَائِهَا وَحَتَّى ذَبْحِهَا وَتَوَرُّعِهَا، وَهَكَذَا يَشْعُرُ بِوَعْيِ الْعِبَادَةِ بِكَامِلِ كَيْفَانِهِ وَوُجُودِهِ. كَمَا يُمَكِّنُ أَيْضًا آدَاءَ هَذِهِ الْعِبَادَةِ بِالْوَكَالَةِ مِنْ خِلَالِ تَوَكُّلِهِ لِأَشْخَاصٍ أَوْ مُؤَسَّسَاتٍ مُوثُوقٍ بِهِمْ، وَمِثْلَ كُلِّ عَامٍ، فَيَبِي هَذَا الْعَامِ أَيْضًا وَمِثْلَ الْعَدِيدِ مِنَ الْمُؤَسَّسَاتِ وَمُنْتَظَمَاتِ الْمُجْتَمَعِ الْمَدَنِيِّ فَإِنَّ وَقْفَ الدِّيَانَةِ التُّرْكِيَّ سَيَكُونُ فِي خِدْمَةِ شَعْبِنَا الْحَبِيبِ، لِمَنْ يَزْعُمُونَ بِآدَاءِ عِبَادَةِ النَّحْرِ بِالْوَكَالَةِ. وَتَحْتَ شِعَارِ "تَقَرَّبْ مِنْ إِخْوَتِكَ بِمُشَارَكَةِ أُضْحِيَّتِكَ" لَنْ نَقُومَ بِإِيصَالِ لُحُومِ الْأَصْحَابِ إِلَى الْمُحْتَاجِينَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فَحَسْبُ، إِنَّمَا سَنَقُومُ بِإِيصَالِ إِحْسَانِ دَوْلَتِنَا وَكَرَمِ شَعْبِنَا أَيْضًا. فَكُلُّ أُضْحِيَّةٍ تُؤَكَّلُ لَوْفَقِنَا سَتُذْبَحُ بِطَرِيقَةٍ وَاضِحَةٍ وَشَفَافَةٍ وَفَقِ الْأَسَالِبِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَسَتُسَلَّمُ بِاسْمِكُمْ وَبِنِيَابَتِهِ عَنْكُمْ لِلْمَظْلُومِينَ وَالصَّحَابِيَّاتِ وَالْمُحْتَاجِينَ. وَيَهْدِي الطَّرِيقَةَ سَتُعَزِّزُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَوَاصِرَ الْأُخُوَّةِ وَتَسْتَصِلُ بِهَجَّةِ الْعِيدِ وَقَرَحَتِهِ إِلَى الْقُلُوبِ الْحَرِيئَةِ. وَفِي هَذِهِ الْمُنَاسَبَةِ نَدْعُوكُمْ جَمَاعَةً مُسْلِمِينَ لِلانْضِمَامِ إِلَى قَافِلَةِ الْخَيْرِ هَذِهِ مِنْ خِلَالِ تَقْدِيمِ طَلَبٍ إِلَى مُوظِّفِينَا الدِّيَنِيِّينَ وَدَوْرِ الْإِفْتَاءِ فِي الْوَلَايَاتِ وَالْمَقَاطِعَاتِ أَوْ عَبْرَ الْمَوْقِعِ الْإِلِكْتْرُونِيِّ لَوْفَقِنَا. وَنَدْعُو اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُبَلِّغَنَا عِيدَ الْأُضْحَى بِكَامِلِ الصِّحَّةِ وَالسَّلَامَةِ وَالْعَافِيَةِ لَا فَاقِدِينَ وَلَا مُفْقُودِينَ، إِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ.

لَنْ يَتَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَتَالَهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ ...

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

مَا عَمِلَ آدَمِيُّ مِنْ عَمَلٍ يَوْمَ النَّحْرِ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ إِهْرَاقِ الدَّمِ ...

النَّحْرُ: الرِّغْبَةُ فِي الْوُصُولِ لِلتَّقْوَى

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ الْكِرَامُ!

قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ الَّتِي قُمْتُ بِتِلَاوَتِهَا: "لَنْ يَتَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَتَالَهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ"¹ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ الَّذِي قُمْتُ بِقِرَاءَتِهِ: "مَا عَمِلَ آدَمِيُّ مِنْ عَمَلٍ يَوْمَ النَّحْرِ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ إِهْرَاقِ الدَّمِ"²

أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ الْأَعْرَاءُ!

إِنَّ شَهْرَ ذِي الْحِجَّةِ أَلْفَى عَلَيْنَا بِظِلَالِهِ. وَذُو الْحِجَّةِ هُوَ شَهْرٌ اسْتَفْتَانِي فِيهِ أَوْقَاتٌ ثَمِينَةٌ وَقِيَمَةٌ كَأَيَّامِ الْحَجِّ وَالْأَصْحَابِ. وَسَيَكُونُ مَوْضُوعَ حُطْبَةِ الْيَوْمِ عَنْ عِبَادَةِ النَّحْرِ الَّتِي هِيَ بِقَدَمِ الْبَشَرِيَّةِ. عَسَانَا تَتَذَكَّرُ الْأُمُورَ الَّتِي يَجِبُ الْإِنْتِبَاهُ إِلَيْهَا أَثْنَاءَ آدَاءِ هَذِهِ الْعِبَادَةِ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ الْأَقْضِلُ!

إِنَّ النَّحْرَ هُوَ التَّقَرُّبُ؛ وَهُوَ جُهْدُ الْعَبْدِ فِي التَّقَرُّبِ مِنْ رَبِّهِ، وَرَغْبَتُهُ فِي الْوُصُولِ لِلتَّقْوَى، وَسَعْيُهُ لِتَيْلِ الرَّحْمَةِ الْإِلَهِيَّةِ. وَالنَّحْرُ هُوَ الْإِخْلَاصُ؛ وَهُوَ جَعْلُ رِضَا اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَوْقَ الْجَمِيعِ وَفَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ. وَالنَّحْرُ هُوَ التَّسْلِيمُ؛ وَهُوَ عَلَامَةٌ عَلَى أَنَّ الْمُؤْمِنَ عَلَى أْتَمِّ الْإِسْتِعْدَادِ لِأَنَّهُ يُضْحِي بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَالنَّحْرُ هُوَ الشُّكْرُ؛ وَهُوَ مَعْرِفَةُ قِيَمَةِ نِعَمِ اللَّهِ تَعَالَى الَّتِي لَا تُعَدُّ وَلَا تُحْصَى. وَهُوَ تَجَنُّبُ الْوُقُوعِ فِي غِيَابِ الْجَشَعِ وَالطَّمَعِ، وَإِزَالَةُ جَمِيعِ الْعَوَائِقِ بَيْنَنَا وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى.

أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ الْأَقْضِلُ!

وَكَمَا هُوَ الْحَالُ فِي كُلِّ عِبَادَةٍ، فَهَذَاكَ شُرُوطُ مُعَيَّنَةٍ فِي عِبَادَةِ النَّحْرِ. فَالْمُسْلِمُ الْعَاقِلُ الْبَالِغُ وَالَّذِي يُعْتَبَرُ غَنِيًّا حَسَبَ الْمَعَايِيرِ الدِّيَنِيَّةِ، يَقُومُ بِآدَاءِ عِبَادَةِ النَّحْرِ مُقْتَدِيًا بِنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَيُشْتَرَطُ فِي الْأُضْحِيَّةِ أَنْ تَكُونَ مِنْ تَهِيْمَةِ الْأَنْعَامِ وَهِيَ الْإِبِلُ وَالْبَقَرُ وَالْجَوَامِيسُ وَالغَنَمُ صَانًا أَوْ مَعْرًا كَمَا أَمَرَ الْإِسْلَامُ. وَسَوَاءٌ مِنَ النَّاحِيَةِ الصَّحِيَّةِ أَوْ مِنَ النَّاحِيَةِ الدِّيَنِيَّةِ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ الْأُضْحِيَّةُ سَلِيمَةً صَحَاءً كَامِلَةً الْأَعْضَاءِ مَعْلُوفَةً. وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْحَيَوَانُ الْمُرَادُ التَّضْحِيَّةَ بِهِ مُسْتَوْفِيًا لِشَرْطِ الْعُمْرِ الَّذِي تُحَدِّدُهُ سُنَّةُ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَتَقَعُ عَلَى عَاتِقِ الْبَانِعِ مَسْئُولِيَّةٌ دِينِيَّةٌ وَأَخْلَاقِيَّةٌ تَتَمَثَّلُ بِرِعَايَتِهِ لِهَذِهِ الشُّرُوطِ، كَمَا يَجِبُ عَلَى الْمُشْتَرِي أَنْ يَقُومَ بِالْبَحْثِ اللَّازِمِ. وَمِنْ نَاحِيَةِ

¹ سورة الحج، 37/22.

² جامع الترمذي، كتاب الأصحاب، 1.

³ جامع الترمذي، كتاب صفة القيامة، 33.